إشكالية غياب الفلسفة السياسية في بناء الدولة العراقية يعد ٢٠٠٣

المقدمة

تُعَدُّ الدولةُ مؤسسة متعالية على التناقضات الاجتماعية، وهي تقوم على ركيزتين أساسيتين الأولى الإقناع والثانية الإكراه. وتعمل الأولى على وفق منظومة من الحقوق والواجبات، أما الثانية فتعمل من خلال استعمال العنف المنظم واحتكاره لضبط المجتمع. لكنها، أي الدولة، تبنى جهازها القمعي الذي يوفر لها قدرة احتكار (القمع الشرعي) الداخلي على عنصر آخر هو الهيمنة الإدراكية، على حد تعبير أنطونيو غرامشي، أي أيدولوجيا الدولة، إذ ليست هناك دولة لا تقوم على نسق من الأفكار المعيارية التي تتحدث عن الخطأ والصواب، وتحاول أن تؤسس لما يجب أن يكون، وتبرر ما هو قائم، وتؤسس لنَسق فكريّ يحكمها. فالدولة لا يُمكنها أن تُحقق الهيمنة، كما يرى غرامشي، على المجتمع السياسي والتنظيم الاجتماعي ما لم تمتلك أيدولوجيا تتوافق عليها الجماهير وتتقبلها على أنها أمر طبيعي ومعتاد. ومن ثم تحمل الهيمنة نظرة شاملة للدولة تدخل فيها الفلسفة والمثل والأخلاق.

وبما أن النظامَ السياسيَّ يقوم على ثالوث قوامه: الفلسفة، والمؤسسات، والأدوات الإجرائية، فالفلسفة السياسية، أو أيدولو جيا الدولة، تعد من أهم العناصر الغائبة في مشروع بناء الدولة في العراق بعد ٢٠٠٣. لأن الأحزاب، والتيارات السياسية ليس لديها أيدولوجية واضحة المعالم لشكل الدولة التي يراد بناؤها. ويعود السبب في ذلك

إياد العنبر*

إلى تفكُّك الهويات الحديثة القائمة على المصالح السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية التبي يتمّ التعبير عنها بالأيدولوجيات السياسية. ومن ثم أخذت الجماعات تتوسل بلغة الدين، والطائفة، والمذهب، كأداة توحيد للجماعة، ووسيلة تمييز لهاعن غيرها، ومهمتها تعبئة سياسية وانتخابية.

بناءً على ذلك، تقوم إشكالية البحث على: أن غياب الأيدولوجيا يؤشر وجود أزمة في بناء الدولة العراقية بعد ٢٠٠٣، وهذه الأزمة أخذت تنعكس على إدارة مؤسسات الدولة، وبسط نفوذها وغياب واضح للرؤية السياسية في التشريعات القانونية، وفي ممارسة وظائف السلطة، ومن ثم أزمة اندماج ما بين الدولة المجتمع.

وعليه فإن فرضية البحث هي: إن عدم تحديد الأحزاب السياسية رؤية لأيدولوجية الدولة ستؤدى إلى أن تنتج إدارة العملية السياسية في العراق إما سيولة مفرطة وصراعاً دائماً على السلطة ونفوذ الهويات الصغرى، أو تجميد الحراك السياسي-الاجتماعي الذي يمكن أن ينتج «ديمقراطية صورية» لا يمكنها أن تحقق السلام الاجتماعي، بل ترسخ نفوذ المكونات الطائفية والعرقية على حساب بناء دولة-الأمة.

وعلى ذلك يحاول البحث توظيف المنهج التحليلي

جمعت المادة (٤٥) بغرابة بين حرص الدولة على "تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدنى" و"النهوض بالقبائل والعشائر العراقية".

بصورة عامة، بالإضافة إلى الاستعانة بالمنهج المقارن في بعض ثنايا البحث.

ومن هنا يقسم البحث على محورين رئيسين، الأول يتناول إشكالية النموذج الديمقراطي المطبق في العراق، فهو نموذج بنيوي لا يحمل أي بعد أيدولوجي، مما جعل الديمقراطية في العراق عملية لتنظيم المشاركة السياسية من دون أن تكون أداة لتحقيق السلام الاجتماعي. أما المحور الثاني فهو يبحث عن إشكالية غياب فلسلفة الدولة-الأمة وانعكاساتها على بناء الدولة، والتي تعد من أهم إشكاليات بناء الدولة منذ تأسيس الدولة العراقية في العقد الثاني من القرن الماضي.

أولا: إشكالية غياب فلسفة بناء الدولة الديمقراطية

بعد إنعام النظر في الفرضيات التي تشير إلى إمكانية بناء نظام ديمقراطي، بديلًا عن الدكتاتوريات والنظم التسلطية، ربما ينعش بادرة الأمل للوهلة الأولى بأن الديمقراطية في العراق قد تتحول إلى ديمقراطية ناضجة بالمعنى النظمي والدستوري، مادام الجميع يتفق على الاحتكام إلى صناديق الاقتراع. لكننا نعلم أن عماد الديمقر اطية الذي لا يقل أولوية هو المنافسة السياسية بين الأكثرية والأقلية. وهنا تكمن الإشكالية، إذ إن التقسيم بيـن الأقليـة والأكثريـة ليـس تقسـيماً أيدولوجيا يقوم على أساس أفقى بحيث يمكن لأقلية اليوم أن تصير أكثرية في الغد، وهكذا دواليك. فالواقع

العراقى يؤشر أن الأكثرية والأقلية قائمة على أساس طائفي وعرقي، وفي المنافسة، يبقى كلاهما ثابتين لا يتغيران لأنهما أكثرية وأقلية عموديتان تخترقان جسم المجتمع ولا ينحصر تنافسهما على أساس مجموعة من الأفكار والتصورات بشأن إدارة الدولة. مما يعني في النهاية تحول العلاقة إلى علاقة تخاصم لا تنافس.

وتأسيساً على ذلك، فإن الاحتكام إلى الانقسامات العمودية في المجتمع القائمة على أساس المذهب، والطائفة، والعرق، يوسع الشرخ بين الدولة والمجتمع، إذ لا يمكن بموجب هذا المنطق الانقسامي تفعيل مبادي المواطنة، لأن الفرد، لا يعد قيمة بحد ذاته بل ينظر إليه على أنه فرد منصهر بالجماعة التي تشكل الوعي الجمعي بالهوية الضيقة. وفي ضوء ما تقدم نجد أن الممارسة الديمقراطية في العراق لم تحقق السلام الاجتماعي، بل اقتصرت وظيفتها على أداة لتنظيم المشاركة السياسية فقط. ويعود السبب في ذلك إلى اقتصارها على الآليات من دون الأسس الفكرية للنظام الديمقراطي.

١. ديمقراطية من دون ليبراليين

رغم ما تقدم عرضه، يبقى السؤال الأساس: إذا افترضنا وجود ديمقراطية من دون ديمقراطين، وبافتراض أن تراكم العمل السياسي، وتقادم الممارسة على وفق آليات النظام الديمقراطي قد يولد لنا ديمقراطيين، فهل تلك العملية قادرة على خلق الفلسفة السياسية للديمقر اطية؟ تلك الفلسفة التي تتحدد في مجموعة من المبادئ. هذه المبادئ في شكلها التجريدي هي مجرد تمثيلات فكرية للبني الاجتماعية والاقتصادية

والسياسية والدستورية والثقافية، والقانونية التي تشتغل على ثلاثة مستويات:(١)

أولا: إنه نظام من العلاقات المعقدة، بين أعضاء مجتمع ما وجماعاته وطبقاته، كل من فيه إن كان فردًا، أو جماعة، أو طبقة، يعرفون أنهم متساوون أمام القانون في النشاط الاقتصادي المنظم في عقود، وفي المشاركة السياسية، وفي الاعتقادات الدينية. إن العبارة: إنسان واحد-صوت واحد تعبر عن المظهر السياسي للمساواة

ثانيًا: إنه نظام للعلاقات المعقدة بين المجتمع، في كليته، والدولة، أو بكلمات أخر، المجتمع المدني، والمجتمع السياسي، وذلك بناءً على احتكارين: إن المجتمع المدنى حقل للملكية والنشاط الاقتصادي والثقافة؛ وإن المجتمع السياسي هو الميدان لاحتكار الوسائل الشرعية في القوة، وإدارة العدالة للدفاع عن الحياة والملكية والثقافة والحريات، ضد أي انتهاك لها سواء أكان داخليًا أم خارجيًا. إن العقد الاجتماعي ينص على: أن المجتمع المدني يُحَوّل حقوقه من أجل حماية الحياة والملكية إلى «دولة ذات سيادة»، وكذلك يمول الدولة عبر الضرائب ويحتفظ بحقه في محاسبتها. (٢)

ثالثًا: إنه نظام ذو تقسيم وظائفي-مؤسساتي. مثال ذلك أن كل مكون من مكونات الدولة، يقوم بوظيفته المحددة له، ولكن هذه الوظيفة منفصلة مؤسساتياً، كالتنفيذية والتشريعية والقضائية. وكل مؤسسة لها نصيبها من السلطة. إن هذه المسألة تبدأ من البحث عن الديمقراطية والليبرالية في الدستور العراقي الذي

يتضمن إشارة صريحة تجمع بين الاثنين: «جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كأملة، نظام الحكم فيه جمهوري نيابي برلماني ديمقراطي». (٣) و «العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي». (٤)

ولكن لا تخلو أعلى وثيقة قانونية في الدولة (الدستور) من الفقرات، التي تتناقض مع مبادئ الليبرالية والديمقراطية على حدسواء ففي المادة (٢٩ - الفقرة «أ») التي تنص على أن: «الأسرة أساس المجتمع ... »، والصحيح في الديمقر اطية الليبر الية هـو أن: (الفرد أساس المجتمع والمواطن أساس الدولة...). بالإضافة إلى لغم الفوضي الاجتماعية المتعارض مع النظام الاجتماعي المدنى المتمثل بالمادة (٤١) التي تريد من العراقيين أن يكونوا (أحراراً) في تكبيل وتقييد أنفسهم بأحوالهم الشخصية حسب دياناتهم أو مذاهبهم أو معتقداتهم أو اختياراتهم. أي تكريس (قوانين) رجولية غير مدنية الأمر الذي يؤدي إلى فوضى مدنية ويتعارض مع أبسط حقوق الإنسان، ومع الحقوق والحريات المستحقة للمرأة بصفتها مواطنة من المواطنين الأحرار. (٥)

أما المشكلة الاخرى فهي الدمج بين النقيضين فى دستوريدعى أنه يؤسس لبناء دولة ديمقراطية، إذ جمعت المادة (٤٥) بغرابة بين حرص الدولة على «تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني» و «النهوض

بالقبائل والعشائر العراقية». علاوة على ذلك نجد التأكيد الصريح على التداخل بين الدين والدولة في الفقرة المتعلقة بتكوين المحكمة الاتحادية العليا المتمثل بالفقرة الثانية من المادة (٩٢) الذي ينص على ما يفيد أن المحكمة الاتحادية العليا تتكون من: «عدد من القضاة، وخبراء في الفقه الإسلامي...» بينما العضوية هنا ينبغي أن تكون قضائية، قانونية، فنية، تخصصية، تستعين بخبراء عراقيين دون أن يكونوا أعضاء من التخصصات الأخرى غير القانونية ومن الفقهاء العراقيين ذوى الخبرة في كل الأديان والمذاهب.(٦) فأين الحياد القيمي من هذا التداخل؟

وهذا غيض من فيض من جملة النصوص الدستورية المتعارضة في الدستور العراقي مع مبادى الليبرالية، مع تأكيدها في نصوص سابقة، على أن النظام السياسي في العراق هو نظام ديمقراطي.

بموازاة ذلك نجد هناك تعاملًا براغماتياً متسماً بالضبابية في تناوله مفهوم الليبرالية أو الديمقراطية في الخطاب السياسي العراقي إذ «إن امتصاص المعجم الديمقراطي في خطاب سياسي يمكن أن يعد، بما له من سيادة في الحضور والتأثير، متنافراً مع الأفكار الليبرالية عن الديمقر اطية، أو هو في، أحسن الفروض، خطاب غامض ومتعدد الألسنة. وهكذا نجد أن الذرائعية Instrumentalism - أي المذهب الذي يقول: إن الفكرة هي وسيلة للعمل وأن فائدتها المباشرة هي التي تقرر قيمتها - غدت سمة أساسية للدعوة الى الديمقراطية في الحاضر العربي.(٧)

إذ يبدو أن الخطاب السياسي العراقي لا يختلف عن واقع الحال العربي فهو يتعامل مع المفهومين (الليبرالية والديمقراطية)

تعاملًا ذرائعياً، فالقوى السياسية الإسلامية بشقيها (الشيعي والسني) غير واضحة في حقيقة موقفها من الديمقراطية والليبرالية، ولكن مادام النظام الديمقراطي يحقق لهم في الوقت الحاضر فرصة الوصول إلى السلطة والبقاء فيها، فيبدو أنهم ملتزمون بالعمل الديمقراطي، لكن السؤال يبقى في حال خروجهم من العملية السياسية بسبب عدم حصولهم على أصوات من الناخبين تؤهلهم للبقاء في

الحكم، هل سيبقون ملتزمين باللعبة الديمقراطية؟

إلى جانب ذلك إذا أردنا العودة للتنظيرات الفكرية لمفكري التيارات الإسلامية المعاصرة في العراق، فأين موقع الفكر الليبرالي من طروحاتهم؟ وكيف ينظرون إلى مفهوم الحرية، التي هي أساس الديمقراطية والليبرالية على حد سواء؟ إذ يقف فقهاء القوى الدينية في موقع وسط بين الحرية الإنسانية والسيادة الخارجية على الإنسان في محاولة للتسوية والتراضي، «بيدأن هـذه التسـوية، شـأن كل توفيق بيـن النقائـض، تقود إلى تدمير نفسها بنفسها، أو بالأحرى تفضى إلى هلاك الأولى، وطغيان الثانية. وتؤدي إلى شطر البشر، الى محكوم باسم السيادة وحاكم باسم السيادة».(^)

الأدهي من كل ذلك عدم وجود قوى سياسية

فديمقراطيتنا التوافقية باتت تكرس الطائفية، إذ يصبح البلد مكوناً من كتل طائفية وليس من شعب، تعمل على تغييب مفهوم الأمة لصالح الجماعات

تدعى الليبرالية في خطابها السياسي أو في برنامج عملها يمكن أن تشكل خطاباً فاعلاً ومؤثراً في الساحة السياسية العراقية، وغالباً ما يُعزى هذا الفشل

من قبل دعاة الليبرالية إلى طغيان الخطاب الطائفي والقومي في العمل السياسي، وهذا تبرير صحيح وواقعى، لكن بالمقابل لا يستطيع «الليبراليون» العراقيون توفير قناعة بمحاولاتهم من أجل العمل على تغيير هذا الوضع القائم.

٢. إشكالية غياب فلسفة الديمقر اطية التوافقية عن النموذج العراقي

جاءت نظرية التوافقية، كما هو الحال في النظريات عن القومية، بعد التجربة وليس قبلها. والمشكلة معنا، كما مع شعوب أخرى، هي أننا نقف بلا تجربة بإزاء معمار نظري اسمه النظرية التوافقية. واكتسبت هذه النظرية شكلها الملموس على يد مفكرين سياسيين بارزين منهم «آرنت ليبهارت»، و «غيرهارد لمبروخ» (٩)، علماً بأن ثمة عدد كبير من دارسي هذه التجربة.(١٠)

إن فلسفة الديمقراطيات عموماً هو: الوصول بالمجتمعات إلى الاستقرار، وأبرز سمات النظام الديمقراطي المستقرهي أنه يتمتع باحتمالات عالية كى يبقى ديمقراطياً، وأنه ينطوي على مستوىً منخفض من العنف المدنبي الفعلبي والمحتمل. والديمقراطيةُ التوافقية هي ستراتيجية في إدارة النزاعات من خلال

التعاون والوفاق بين مختلف المكونات العرقية والدينية والطائفية في المجتمعات المتعددة، بدلاً من التنافس واتخاذ القرارات بالأكثرية. (١١١) وعليه، إن فلسفة الديمقر اطية التو افقية، كما يراها كمال المنوفي، تفيد «أن الميول الصراعية المتأصلة في بنية المجتمع التعددي تقابلها ميول تعاونية أو تصالحية على مستوى زعماء المجموعات المكونة لها، ومن شأن السلوك الجماعي النخبوي كبح جماح العنف على الصعيد القاعدي، ومن ثم تحقيق الاستقرار السياسي».(١٢)

وتأسيساً على ما تقدم، فإن الديمقراطية التوافقية تحاول أن تتجاوز إشكاليات سيطرة الأغلبية في النظام الديمقراطي، التي غالباً ما تكون أغلبية عرقية أو دينية أو طائفية في المجتمعات المتعددة لا سيما في بلدان العالم الثالث، ومن هنا يحدد «آرنت ليبهارت» أربعة عناصر أساسية يتميز بها النظام التوافقي عن النظام الديمقراطي،

- ١. حكومة ائتلاف أو تحالف واسعة تشمل حزب الأغلبة وسواه.
- ٢. مبدأ التمثيل النسبي في الوزارات والمؤسسات و الإدارات.
- ٣. حق الفيتو المتبادل للأكثريات والأقليات على حد سواء، لمنع احتكار السلطة.
- ٤. الإدارة الذاتية للشؤون الخاصة لكل جماعة. بالإضافة إلى ما تقدم يقوم النظام الديمقراطي التوافقي على ركزيتين أساسيتين:

الأولى: قائمة على أساس ما تفرزه الانتخابات من

ليس ضرورةً أن الدول التي تحوي تعدديات ثقافية أو إثنية أو دينية تعانى من مشكلات على صعيد وحدتها الوطنية. فمن بين الـ ١٩٣ دولة التي تمثل المجتمع الدولي المعاصر، فإن (١٢) منها فقط يتمتع بالتجانس العرقى والثقافي.

نتائج تحقق فيها القوى السياسية المتنافسة نسبها من أصوات في العملية الانتخابية.

الثانية: فتعتمد على التوافقات، التي على أساسها يتم تشكيل الحكومة، وتقاسم المناصب في مؤسسات النظام السياسي.

المشكلة في تطبيق الديمقراطية التوافقية في العراق أنها ابتعدت أو انحرفت عن فلسفتها، إذ بدلاً من أن تكون عاملاً في تحقيق الانسجام والتوافق في إدارة الدولة على أساس التوافق بين القوى السياسية الممثلة للمكونات الاجتماعية المتعددة، أصبحت أداة معوقة ليس لإدارة الدولة حسب بل في بناء دولة المؤسسات. بالإضافة إلى تعطيل استحقاقات ينتظرها المواطن من الحكومة التي منحها الشرعية.

إذ أثبتت تجربة السنوات الماضية أن التوافقية أصبحت وصفة مثالية للشلل السياسي، وخير مثال على ذلك تجربة تشكيل الحكومة بعد انتخابات ٢٠٠٥، وتكرار السيناريو في انتخابات ٢٠١٠. إذ تم استخدام الحيلة الشرعية، كما يصفها المختصون بالشريعة، في الالتفاف على الدستور وتعطيل الاستحقاقات السياسية

التي تعقب الانتخابات من تشكيل الحكومة إلى ممارسة مجلس النواب اعماله. حيث يحدد الدستور فترات زمنية لانعقاد مجلس النواب وانتخاب رئيسه (١٤) وانتخاب رئيس الجمهورية(٥١٥) ومن ثم يكلف الأخير مرشح الكتلة النيابية الأكثر عدد لتشكيل الحكومة.(١٦) كل ذلك يتم في فترة اقصاها (٦٠ يوماً) فقط. بيد أن الذي حصل هو تشكيل الحكومة في الحالتين (٢٠٠٥-٠١٠) استغرق أكثر من (أربعة أشهر). السبب في ذلك هو التوافقية! حيث اختراع (الصفقة الواحدة) للرئاسات الثلاث هو نتاج التوافق مما يؤدي إلى الالتفاف على الدستور بجعل جلسات مجلس النواب مفتوحة لأكثر من أربعة أشهر. فانتخاب رئيس الجمهورية الذي يكلف مرشح الكتلة الأكبر عدداً لتشكيل الحكومة، يجب أن يسبقه انتخاب رئيس لمجلس النواب. وعلى ذلك يبقى الأمر معطلاً لحين حسمه بالتوافق على رؤساء الرئاسات

بالإضافة إلى ذلك، أضعفت التوافقية دور البرلمان في المراقبة والمحاسبة ناهيك عن تشريع القوانين. إذ أصبح الوزراء في الحكومات المتعاقبة مسؤولين أمام كتلهم وقادة مكوناتهم وليس أمام البرلمان أو رئيس الحكومة، وعليه باتت تقاد باتجاهات متنافرة وأحياناً مشاكسة، أهدرت فيها موارد هائلة لبلد كالعراق، حيث فرضت المحاصصة وزراء محدودي الكفاءة ضيعوا فرص الزمن والموارد، بل ونُزل بهذه التوافقية إلى كل المستويات القيادية الأدنى إلى وكلاء الوزراء والسفراء والمدراء والمستشارين فلم يكن كافياً عدد

٣٦ وزارة، نصفها لا جدوى منها، وجاء إرضاء للكتل السياسية، فتم إيجاد هيئات مستقلة بإفراط، مع تحفظنا على وصفها بالمستقلة، قاربت ١٤ هيئة تتكون كل منها من (٧-١) من المفوضين ورئيس، ويتمتع أعضاؤها بامتيازات وكلاء وزارة ورئيسها بدرجة وزير.(١٧٠) كما ابتدع السياسيون طريقة جديدة في النظم البرلمانية لتشريع القوانين، ألا وهي تمرير التشريعات بصفقة واحدة، إذ يتم من خلالها تعطيل لتشريع معين قد يتعلق بضروريات المواطن. ولا يشرع إلا بعد الموافقة على تمرير تشريعات أخر قد تكون أقل أهمية أو تتعلق بامتيازات معينة ولفائدة شريحة معينة.

فديمقر اطيتنا التو افقية باتت تكرس الطائفية، إذ يصبح البلد مكوناً من كتل طائفيةِ وليس من شعب، تعمل على تغييب مفهوم الأمةً لصالح الجماعات، وبإعادتها لإنتاج الانغلاق الطائفي والإثني فإنها تصنف الفرد قسرأ وتضعه في خانة مرغماً فيكون أسيراً لانتمائه الفرعي، من هنا يجب فهم الديمقراطية التوافقية بأنها تهدف إلى التعامل على أساس الشراكة بين المكونات لتأسيس بيئة سياسية فاعلة، وليس إفراطاً في استخدام حق النقض بين الشركاء وفقاً لعقلية متخاصمة بين المكونات السياسية المنبثقة عن التعددية الاجتماعية.

على الرغم من ذلك يبقى العمل السياسي ضمن النظام الديمقراطي، بنموذجه التواقفي، هو أفضل الحلول المتوفرة من أجل خلق السلام الاجتماعي في مجتمع متعدد الأطياف والأعراق والمذاهب. وأن كان يعمل ضمن حدود الإمكان، لكن يبقى عمله ينتظم على

أساس الطائفية والقومية، والتي لا يمكنها أن تتغير نظراً لأن الطوائف والقوميات ثابتة لا تتغير.

ثانياً: إشكالية غياب الفلسفة السياسية على بناء الدولة الامة

يعتقد «فرانسيس فوكوياما» أن محور المشروع المركزي في علم السياسة الدولية المعاصرة، أصبح يبحث في إمكانية تعزيز حكم الدولة الضعيفة، وتحسين شرعيتها الديمقراطية وتقوية مؤسساتها، ويمكن أن نتوصل إلى هذه النتيجة بدافع الرغبة في إعادة بناء المجتمعات التي مزقتها الحروب وأنهكتها الصراعات، أو الرغبة في القضاء على مناطق تفريخ الإرهاب في العالم، أو الأمل بأن تحظي الدول الفقيرة بفرصة التطور الاقتصادي بكل الأحوال، إذا كان ثمة علم أو فن أو حرفة لبناء الدولة فسوف تخدم كل هذه الأهداف مجتمعة بشكل متزامن.(١٨)

يميل علماء السياسة إلى اعتبار الدولة-الأمة ظاهرة حديثة، وإن جذورها تشكلت في بوتقة التطورات السياسية التي شهدتها أوربا الغربية منذ أوائل العصر الحديث فصاعداً. على ذلك توجد أطروحتان بشأن نظرية بناء الدولة-الأمة، الأولى: ترى أن عملية بناء الأمة تأتى قبل بناء الدولة، ويتبنى هذه الأطروحة بعض المفكرين الأمريكيين وحجتهم في ذلك أن التجربة الأمريكية في حرب الاستقلال كانت تتضمن وعي جمعي بين المشاركين في الحرب في ضرورة إنشاء المؤسسات السياسية التي تأخذ على عاتقها تنظيم المجتمع الجديد.

(١٩) أما الأطروحة الثانية فيتبناها المفكرون الأوربيون، وهي على العكس من الأطروحة الأولى، فبناء الدولة سبق بناء الأمة. إذ يبدأ التطور المنطقى لبناء الدولة في أوربا من «الدولة»، مروراً بقيام الأمة السياسية التي تضم المواطنين كافة بغض النظر عن الطبقة التي ينتمون إليها أو الدين الذي يؤمنون به، أو المنطقة التي يتواجدون بها، لينتهى إلى التجانس والتماسك الثقافي. (٢٠) ودليل ذلك المقولة المشهورة للزعيم الإيطالي ماسيمو دي زكيليو: «ما دمنا قد أو جدنا إيطاليا، فعلينا الآن إيجاد إيطاليين». (٢١) المشكلة في الأطروحتين أنهما تنطلقان من قراءتهما لتأريخ تكوين وصيرورة الدولة-الأمة في كل من أوربا وأميركا. وبما أن هذا التكوين والتطور هما مفهومان أوربيان أساساً، «فإنه لم يظهر في منطقة الشرق الأوسط إلا نادراً ، ولم يظهر في العراق على الإطلاق». (٢٢)

يرى بعض الباحثين ان تأريخ نشوء الدولة في العراق لم يتم نتاج صيرورة طبيعية لحراك وتطور المجتمع، إذ أنشئت الدولة في العراق نتيجة لإرادة خارجية أتت مع الاحتلال البريطاني إلى العراق في عشرينات القرن الماضي، (٢٣) وفرضت نموذج الدولة-الأمة على مجموعات عرقية ودينية وطائفية متعددة. (٢٤) ومن هنا يرى أريك دافيس بأن تشكيل مجتمع سياسي يربط المجموعات الإثنية المكونة للدولة ببعضها ضمن إطار دولة - أمة في العراق، لا يزال سؤالاً غير محسوم بعد. فالعراق لم يصبح دولة-أمة إلاَّ عام ١٩٢١، لذا ينبغي أن يخفف إدراك هذه الحقيقة من الحيرة بخصوص السبب الذي يكمن وراء عدم قدرة العراق على إنشاء

السيادة. (۲۷)

مجتمع سياسي ديمقراطي مستقر. (٢٥) وعلى الرغم من مرور ما يقارب القرن على نشوء الدولة في العراق ولكنها بقيت تتمتع بسمات النشوء ذاتها، فهي، كما يرى فالح عبد الجبار، ظاهرة يافعة تفتقر إلى العمق التاريخي والمؤسسات المتجذرة. وهي دولة إقليمية، أي وحدة جغرافية لا تضم شعباً (أمة) يبحث عن كيان دولة، بل هي دولة تبحث عن كيان أمة. (٢٦)

وما نميل إليه هو أن مفهوم الأمة من المنظور الفرنسي يشكل ضالتنا التي نحن بحاجة إليها لتكون الأساس الفلسفي لبناء الدولة الأمة في العراق.

صنعت وحدة الدولة الجديدة في العراق وحدتها المفترضة مع أممها، بالقوة العسكرية وبأيدولوجيات «رسمية - قومية» جديدة. ولكن الدولة الجديدة سرعان ما اكتشفت أن تحقيق دعواها الحديثة بالسلطة والشرعية يتطلب أكثر من السيطرة الفاعلة على إقليمها المعترف به، وهكذا أصبح الهدف الستراتيجي للسلطة السياسية في العراق قبل ٢٠٠٣ هو السعى إلى تأكيد أن الدولة والأمة ليستا متطابقتين حسب بل وغير قابلتين للانفصام إحداهما عن الأخرى، وكان الخطاب الرسمي للدولة يذهب إلى أن الأمة والدولة شيء واحد ولها هوية واحدة، وبات على مشروع الدولة الحديثة في العراق أن يحدد هوية مواطنيها باستهداف «الاختلاف» وقمعه محققه بذلك توافقهم مع هوية الكيان القومي ذي

١. إشكالية غياب فلسفة الدولة-الأمة في العراق

بادئ ذي بدء، ليس ضرورةً أن الدول التي تحوي تعدديات ثقافية أو إثنية أو دينية تعانى من مشكلات على صعيد وحدتها الوطنية. فمن بين الـ ١٩٣ دولة التي تمثل المجتمع الدولي المعاصر، فإن (١٢) منها فقط يتمتع بالتجانس العرقي والثقافي. ومن بين هذه الدول كوريا والصومال، اللتان تعانيان من تمزق واضح في وحدتهما الوطنية، في حين أن دولاً لا تتمتع بتجانس إثنى مثل هولندا وبلجيكا والهند والولايات المتحدة وسويسرا وماليزيا وتنزانيا، لا تعانى من مشكلات بارزة على صعيد وحدتها الوطنية. (٢٨) نستنتج من ذلك أن التجانس التام لا يخلق بالضرورة دولة ناجحة، أو أن نقيضه يقود إلى دولة فاشلة. بل إن ذلك يعود إلى طبيعة النظام السياسي ومدي قدرته على أن يشكل إطاراً جامعاً، ولرغبة الجماعات المحلية في العيش المشترك، وفي النجاح في تحقيق التوحد الاجتماعي وذلك بصهر التكوينات الاجتماعية المختلفة ذات المنبت القبلي أو الطائفي في بنية اجتماعية يؤسسها الانتماء الجماعي إلى وطن مؤسس على مبدأ المواطنة التي تعيد تعريف الناس تعريفاً سياسياً بوصفهم مواطنين خارج علاقات تضامنهم العصبوي والولاءات التقليدية. وعليه فإن المهمة الأساسية تكمن في تحديد أي مفهوم فلسفى للأمة نريده لبناء الدولة-الأمة؟ إذ هناك أكثر من نظرية للأمة في أدبيات علم السياسة.

النظرية الأولى وهي النظرية الماركسية: يحدد

يصور بعضهم الفدرالية بأنها مقدمة

لتقسيم البلد الواحد، لكن الفلسفة

السياسية للنظام الفدرالي تري، على

العكس، أنه حلَّ لإشكاليات التعددية

الاجتماعية في الدولة الواحدة.

ستالين خمس سمات للأمة: التأريخ المشترك، واللغة المشتركة، والأرض الإقليمية المشتركة، والحياة الاقتصادية المشتركة، والثقافة المشتركة المعبرة عن «طابع قومي». (۲۹) وهذا المفهوم يتميز بنسبية يمكن أن تساهم في بناء الدولة-الأمة. بيد أنه يبقى قاصراً عن تحقيق الاندماج بين الدولة والمجموعات العرقية والدينية والطائفية. لأن معيار المشتركات بنيوي، وهي تمثل سقفاً عالياً قد يكون من الصعب التوافق عليه في

«انتقت من تاريخ وادي الرافدين حقبة زمنية معينة ادّعت

أنها القاعدة وكل التاريخ الآخر هو الاستثناء، وادعت معها أن العراق ليس أمة بل اقطرا، وهو مفهوم اخترعه القوميون العرب لتهشيم أي أسس للدولة وإغلاق

والنظرية الثانية تتبناها المدرسة الألمانية: ترجع مفهوم الأمة إلى الاشتراك في صلة الدم أو النسب، ويعُد نظام القرابة هو المعلم الوحيد للأمة، أي أن الأمة تقوم على أساس وحدة الأصل البيولوجي. (٣٠) مشكلة هذا المفهوم بأنه مفهوم موضوعي ذو طابع قسري يتطابق مع عنصر بشري معين ويتجه نحو الوحدة العنصرية. (٣١) وهو أيضاً مفهوم يشكل السبب الرئيس لمعاناة العراقيين من القوميين الذين استوردوا المفهوم الألماني للأمة وحاولوا استنساخه لمفهوم القومية العربية. (٣٢) تجسدت في دولة البعث الاستبدادية بأيدولوجيا قومية

الباب أمام أي شرعية لبناء الأمة في العراق "٣٣)، وفي ضوء ذلك لا يتوافق هذا المفهوم مع طبيعة التكوينات الاجتماعية في العراق.

أما النظرية الثالثة وهي النظرية الفرنسية للأمة: وفيها يرفض المفكر الفرنسي إرنست رينان محاولات تعريف الأمة من خلال امتلاكها لغة مشتركة، أو أصلاً، أو أرضاً مميزة، أو ما اشبه. لأن التعريفات التي تعتمد على مثل هذه الخصائص الموضوعية لا تستطيع أن تمييز كل الجماعات التي نعرفها كأمم، مثل بلجيكا وسويسرا وغيرها كثير. ويرى رينان أن ما يبقى الأمة متحدة هو واقع اشتراكها، في الماضي، في تراث مجيد. واشتراكها في المستقبل ببرنامج تريد أن تضعه موضوع التطبيق. (٢١) وما نميل إليه هو أن مفهوم الأمة من المنظور الفرنسي يشكل ضالتنا التي نحن بحاجة إليها لتكون الأساس الفلسفي لبناء الدولة-الأمة في العراق.

إذن، بما أن الفهم الفرنسي للأمة يقوم على اعتبار إرادة الشعب في العيش المشترك في إطار دولة. فيمكن أن يشكل هذا التصور الإطار الأيدولوجي لبناء الدولة-الأمة في العراق، لا سيما أنه يجسد تصوراً فوقياً للأمة ينطلق من أرضية تتمثل في افتراض مبدأ الرغبة

في العيش المشترك أساساً لبناء الدولة-الأمة، لدى شعب يتميز بالتنوع والتعدد العرقي والقومي والديني والمذهبي.

وإذا انطلقنا من

المشتركات بين المكونات الاجتماعية للشعب العراقي نجد أنها يمكن أن تشكل أساساً لترسيخ مفهوم الأمة القائم على ركيزة الاشتراك في الماضي، والاشتراك في برنامج مستقبل الدولة العراقية نضعه موضوع التطبيق. فالمعاناة من الاستبداد والاضطهاد يشكل ماضياً مشتركاً بين مكونات الشعب العراقي. وبرنامج تحقيق الاندماج وبناء الدولة على أساس الشراكة الوطنية هو البرنامج المستقبلي للعراق، إذ يمكن أن يساهم في غرس مفهوم الأمة على أساس المصلحة في الرغبة بالعيش المشترك. وبما أن مشروع بناء الدولة يجب أن يسبق بناء الأمة، فمن الضروري أن تكون الدولة و الأمة قائمتين على أساس الفهم المدني، حتى يُؤسس لدولة محايدة تحمى الحقوق والحريات الفردية لكل أعضاء المجتمع دون تمييز أو إقصاء بسبب العرق أو الدين أو المذهب. يكون أساسها المواطنة على وفق مبدأ الالتزام والتعاهد الفردي بالولاء لمؤسسات الدولة وليس للارتباط الديني أو المذهبي أو القومي. (٥٥)

وخلاصة القول، إن بناء الأمة أصبح معياراً لنجاح أو فشل الدول، لاسيما في الدول التي تضم مجتمعات متعددة، فالمجتمعات التي تواجه مشكلة في الاندماج لأنها منقسمة على أساس الدين، أو العرق، أو اللغة، أو المذهب. ستواجه مشكلة في الحكم وإدارة الدولة مما يعنى صعوبة، إن لم يكن استحالة، عمل الحكومة وتنفيذ قراراتها. (٣٦) وعلى ما يبدو فإن هذا المعيار يعد من أهم مشاكل الدولة العراقية التي أصبحت تصنف «دو له فاشله». (۳۷)

٢. إشكالية غياب فلسفة النظام الفدرالي عن النموذج العراقي

يثير تطبيق النظام الفدرالي في العراق بعد ٢٠٠٣، جدلاً واسعاً بين الأوساط السياسية والأكاديمية، بيد أن السمة البارزة فيه هي عدم الثبات في المواقف، إذ نجد مواقف القوى الرافضة للفدرالية في ٢٠٠٥، تحولت إلى المطالبة بها في العام ٢٠١١. وعلى العكس، يبدو أن هذه السمة تنطلق من ردود أفعال ظرفية بعيدة عن الرؤية لطبيعة النظام الفدرالي. يصور بعضهم الفدرالية بأنها مقدمة لتقسيم البلد الواحد، لكن الفلسفة السياسية للنظام الفدرالي ترى، على العكس، أنه حلَّ لإشكاليات التعددية الاجتماعية في الدولة الواحدة. الهدف منه تنظيم الاختلافات وتأطيرها في نظام سياسي يقوم على أساس توزيع السلطات لا احتكارها من قبل المركز، والأساس في شرعية قيام هذا النظام هو توافق الإرادات للكيانات الاجتماعية المتعددة على إنشاء دولة اتحادية فدرالية. فالنظام الفدرالي «يقوم على أساس القيمة والمصداقية المفترضة في الجمع بين الوحدة والتعددية، ويعمل على استيعاب الهويات الفرعية والحفاظ عليها وتعزيزها ضمن اتحاد سياسي أكبر حجماً، لذلك هو يشير في جوهره إلى ترسيخ الوحدة واللامركزية للحفاظ عليهما معاً». (٣٨) إذن، الأصل في الفدرالية هـو السعى لوجـود الدولـة الواحـدة باللجوء إلـي نوع معين من أنواع الدولة وهو النوع أو الصيغة الفدرالية التي تفرضها ظروف ذاتية وموضوعية. (٣٩) في ضوء ذلك، التبرير الذي اعتُمد لتبني النظام الفدرالي في

العراق، كان تبريراً سياسياً، بمعنى أنه يتعلق بالنظام السياسي، إذ إن نظام الحكم سيكون «اتحادياً (فدرالياً)، ديمقر اطياً» يقوم على تقاسم السلطات فيه بين الحكومة الاتحادية والحكومات الاقليمية والمحافظات. إذ ان ديمقراطية الحكم التي تستبعد الاستبداد، تفرض الأخذ بالفدرالية في العراق على أساس تقاسم السلطة بين الحكومة المركزية (الاتحادية) والحكومات الإقليمية. (٢٠) بالإضافة إلى ذلك، انعكس التخوف من احتكار السلطة والثروة - الذي كان الهاجس الرئيس للقوى السياسية التي ساهمت في كتابة الدستور العراقي في العام ٢٠٠٥، ومحاولة تحقيق المكاسب وترسيخ بعضها - انعكس جلياً على طبيعة النظام الفدرالي في العراق. فجدلية العلاقة بين السلطة والثروة هي جدلية من يمسك بالأولى يسيطر على الثانية، وبذلك كان الصراع بين الفرقاء السياسيين على عدم وجود اختلال في توزيع الثروة. وعليه «كانت الدعوة إلى فدرلة العراق على أسس قومية ومذهبية وبالصيغة التي وردت في دستور عام ٢٠٠٥، إحدى بوادر الصراع للهيمنة على السلطة». (٤١)

وتأسيساً على ما تقدم، تكمن المشكلة الرئيسة في غياب فلسفة النظام الفدرالي عن الأنموذج العراقي في عقبتين أساسيتين:

> الأولى، غياب الرؤية لمستقبل تطبيقات الفدرالية في العراق. وقد كانت القوى السياسية الكردية

واضحة الرؤية في تحديد العلاقة بين السلطة الاتحادية وسلطة الإقليم، بحكم واقع تجربة الاستقلال (١٩٩١-٢٠٠٣) وسمعت جاهدة لتعزيز هذا الواقع وتعدته أحياناً إلى زيادة النفوذ وإمكانية تحقيق المكاسب مستقبلاً. في حين كانت الأطراف الأخرى لا تملك تصوراً مشتركا عن طبيعة النظام الفدرالي الذي تريد وتطبيقاته المستقبلية؛ هل هو نظام فدرالي شبيه بالنظام الفيدرالي الأمريكي أو السويسرى؟ أم نظام يشبه النظام الإسباني فى دستور ١٩٣١ أو الإيطالي؟ فالأول نظام يضم مجموعة أقاليم، أما الثاني فهو أقصى درجة من درجات اللامركزية حيث يكون على مشارف الفدرالية ويسمى (الإقليمية السياسية). (٢٤١)

أما الثانية فهي أن طريقة تنظيم العلاقة بين الحكومة الفدرالية والحكومات المحلية في الدساتير الفدرالية تتم باتباع إحدى الطرق الثلاث الآتية:

- الطريقة الأولى، تتضمن تحديد الشؤون التي يعود أمر البتّ فيها إلى السلطة الفدرالية والشؤون التي يعود أمر البتّ فيها إلى المناطق المحلية. وهذا يعني أن تقام قائمتان؛ تتضمّن الأولى جميع الأمور التي هي من اختصاصات الحكومة الفدرالية، أما القائمة الثانية فتتضمن جميع الأمور التي هي من اختصاصات

الحكومة المحلية.

- الطريقة الثانية، تتضمن تحديداً، على سبيل الحصر، الشؤون التي يعود أمر البت بها إلى الحكومة المحلية

كلماً زادت درجة التجانس في المجتمع، ازدادت السلطات الممنوحة للحكومة الاتحادية، وكلما ازدادت درجة التنوع ازدادت السلطات الممنوحة للأقاليم

بحيث يعود أمر البتّ بما عداها، أي كل الأمور الأخرى التي لم ينص على أنها من اختصاص المناطق المحلية، إلى السلطة الاتحادية.

- أما الطريقة الثالثة: وهي على العكس من الطريقة الثانية، إذ تتضمن تحديد، وذلك على سبيل الحصر، الشؤون التي يعود أمر البتّ فيها إلى الحكومة الاتحادية، وما عداها، أي كل ما لا ينص عليه بأنه من اختصاص السلطة الاتحادية، فهو من اختصاص

اختار الدستور العراقى طريقة جديدة تتميز عن الطرق الثلاث السابقة، إذ وزع السلطات بين سلطات خاصة بالحكومة الاتحادية (المادة ١١٠)، وأخرى خاصة بالأقاليم (المادة ١١٥)، وثالثة مشتركة بينهما (المادة ١١٤). ويبدو أنه أغفل فلسفة الطرق الثلاث فى تنظيم العلاقة بين الحكومة الفدرالية والحكومات المحلية؛ إذ إن كل طريقة في توزيع الصلاحيات تعبر عن الخلفية الاجتماعية-السياسية للدولة، فهناك علاقة طردية بين توزيع السلطات في الاتحاد الفدرالي وقضية التوازن بين الوحدة والتنوع. فكلما زادت درجة التجانس في المجتمع، از دادت السلطات الممنوحة للحكومة الاتحادية، وكلما از دادت درجة التنوع از دادت السلطات الممنوحة للأقاليم، ولكن يبقى في هذه الحالة وجود صلاحيات تمنح الحكومة الاتحادية سلطات كافية لمقاومة النزعات نحو الانفصال والاستقلال. (١٤١) وذلك ما نجده غائباً عن دستور العراق عام ٧٠٠٥، وهو ما يمكن أن نسوِّغه بطغيان هو اجس المصلحة السياسية

الظرفية للقوى السياسية التي كتبت الدستور، ومن ثم غياب الفلسفة السياسية عن النظام الفدر الى الذي نريد تطبيقه في العراق.

الخاتمة

عرف ماكس فيبر الدولة بأنها «أمة من الناس تدعى بنجاح حقّ استخدام العنف المشروع في رقعة جغرافية محددة ((٥٤). ولكي تكون دولتنا ناجحة في احتكار استخدام العنف فهي بحاجة ليس فقط إلى مؤسسات لتحقيق ذلك، بل هي بحاجة إلى الإقناع بمنظومة الحقوق والواجبات التي تؤطر وظيفتها. وذلك الإقناع هو ما يسميه أنطونيو غرامشي الهيمنة الإدراكية، والذي يتحقق عندما تتوافق مكونات كبيرة من الجماهير على تصورات معينة بخصوص المجتمع السياسي والتنظيم الاجتماعي، حيث تتضمن الهيمنة تقبلاً لنظرة شاملة للدولة تدخل فيها الفلسفة والمثل والأخلاق.(٢٦) وبناءً على ذلك، تحديد الفلسفة السياسية التي نريد على أساسها تحويل العراق من كيان سياسي هشّ إلى دولة، يجب أن يُعَدّ من أولى أولوياتنا.

يجب ألا يكون بناء الدولة الديمقر اطية قائماً فقط على أساس إجراء انتخابات دورية تمنح الشرعية للنظام السياسي، ودستور يتضمن لائحة بالحقوق والحريات، ويدعى أنه قائم على أساس الفصل بين السلطات، فهذه كلُّها لا تحقق السلام الاجتماعي، ولا تحدُّ من الإرث الطائفي والقومي حتى مع تقادم الأيام والتمرس على الديمقراطية. لكن ترسيخ مبادئ الليبرالية والديمقراطية

معاً يمكن أن يخلق مجتمعاً أساسه «الفرد» وقيمته العليا «الحرية» ومبدؤه في التعايش «التسامح». وكل هذا بحاجة إلى خلق بيئة ثقافية وسياسية ترتكز على المبادئ الليبرالية، وخلق هذه البيئة لا يتم بمجرد تأملات وتنظيرات سياسية وفكرية، بل هو عمل مؤسساتي يجب أن يبدأ في المؤسسات التربوية، يصاحبه عمل على تنميط الثقافة السياسية والاجتماعية باللبرلة. أما الديمقر اطية التوافقية فتجريدها من بعدها الفلسفي، القائم على أساس تحقيق التوازن بين المكونات المتعددة في المجتمع السياسي، يعنى تحويلها إلى أداة لإعاقة إدارة الدولة بدلاً من بنائها. وأخيراً، فإن تحديد فلسفة العلاقة بين الدولة والمجتمع من خلال الرؤية لبناء الأمة، ينبغي أن يستند إلى مرجعية فكرية تؤمن بأن الرغبة في العيش المشترك والمصلحة في ذلك يجب أن تكونا عاملاً مشتركاً في الوعي الجمعي لجميع أبناء الشعب بصرف النظر عن الانتماءات الضيقة.

الهوامش

- * الدكتور إياد العنبر مدرس الفكر السياسي في كلية العلوم السياسية بجامعة الكوفة، حاصل على الدكّتوراه في تخصّص الفكر السياسي، مع عناية خاصة بالمنهج المادي في دراسة الفكر الإسلامي، والدولة المدنية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر. عضو الجمعية العراقية للعلوم السياسية، وله عملان الأول عن فكر المفكر العراقي هادي العلوي، والثاني أطروحته للدكتوراه بعنوان «الدولة المدنية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر». وساهم في تحرير كتاب «إشكالية التحولُ الديمقراطي في العراق».
- ١ فالح عبد الجبار، الديمقراطية. دراسة تاريخية ومفاهيمية، (بغداد، ببروت: معهد الدراسات الاستراتيجية، ۲۰۰۷)،
- ٢ حول هذا الموضوع، ينظر: جون اهرنبرغ: المجتمع المدنى: التاريخ النقدي للَّفكرة، ترجمة: على حاكم صالح وحسن ناظم، (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ٢٠٠٨).
- ٣ دستور جمهورية العراق، المادة الأولى/ الباب الأول، الوقائع العراقية ،العدد ۲۰۰۸/۱۲/۲۸، ۲۰۰۸.
 - ٤ المصدر نفسه، المادة ١٤/ الباب الثاني «الحقوق والحريات».
- ٥ لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع راجع: رشيد الخيون وبدور زكى محمد: الدستور والمرأة ، (بيروت- بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية، ۲۰۰۸).
- ٦ عامر حسن فياض: سرديات العقل وشقاء التحول الديمقراطي في العراق المعاصر ، (عمان: دار اسامة للنشر والتوزيع،٩٠٠٩)،
- ٧ عزيز العظمة: الشعبوية ضد الديمقراطية: خطاب الديمقراطية المعاصرة في الوطن العربي، ضمن كتاب ديمقراطية من دون ديمقراطيين: سياسيات الانفتاح في العالم العربي/ الإسلامي. بحوث الندوة الفكرية التي نظمها المعهد الإيطالي، غسان سلامة (مُعداً)، ط٢ (بيروت: مركز دراسات الوحد العربية، ۲۰۰۰)، ص ۲۱۰.
- ٨ فالح عبد الجبار: المادية والفكر الديني المعاصر. نظرة نقدية، ط٧، (نيقوسيا: مركز الابحاث والدراسات الاشتراكية، ۱۹۸۷)، ص ۳۹.

- ٩ فالح عبد الجبار: الأكثريات والأقليات: الديمقر اطية الليرالية والديمقراطية التوافقية، صحيفة الحياة، العدد ١٥٨٦٤، . 7 . . 7 / 9 / 1 .
- ١٠ للاطلاع على تعاريف الديمقراطية التوافقية ينظر د. رشيد عهارة: الديمقراطية التوافقية: دراسة في السلوك السياسي العراق، زانكوي سليماني، العدد ٣٠، (تشرين الأول-٢٠١٠)، ص١٢٩-١٣١. كذلك رضوان زيادة: الديمقراطية التوافقية، المستقبل العربي، العدد٤٣٣، السنة التاسعة والعشرون - (تشرين الأولّ، ٢٠٠٦)، ص٩٠، أيضاً د. رغيد الصلح: الديمقراطية التوافقية في اطارها العالمي واللبناني، سلسلة الدراسات والمعلومات، الملف السادس عشر (لبنان: المديرية العامة للدراسات والمعلومات/ مشروع برنامج الامم المتحدة الانهائي في مجلس النواب اللبناني،٢٠٠٧) ص ١٢-
- ١١ آرنت ليبهارت: الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، ترجمة: حسن زينه، (ببروت- بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية،٦٠٠٦) ص١٢.
- ١٢ كمال المنوفي: نظريات النظم السياسية، (الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٨٥)، ص ٢١٨.
 - ۱۳ آرنت ليبهارت: المصدر نفسه، ص١١.
- ١٤ انظر نص المادة ٥٤ من الدستور العراقي النافذ: «يدعو رئيس الجمهورية مجلس النواب للانعقاد بمرسوم جمهوري خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ المصادقة على نتائج الانتخابات العامة، وتعقد الجلسة برئاسة أكبر الأعضاء سناً لانتخاب رئيس المجلس ونائبيه، ولا يجوز التمديد لأكثر من المدة المذكورة آنفاً»، والمادة (٥٥): «ينتخب مجلس النواب في أول جلسة له رئيساً، ثم نائباً أول ونائباً ثانياً بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء المجلس بإلانتخاب السري المباشر».
- ١٥ المادة (٧٠): أولاً: ينتخب مجلس النواب من بين المرشحين رئيساً للجمهورية بأغلبية ثلثى عدد أعضائه. ثانياً: إذا لم يحصل أي من المرشحين على الأغلبية المطلوبة يتم التنافس بين المرشحين الحاصلين على أعلى الأصوات ويعلن رئيساً من يحصل على أكثرية الأصوات في الاقتراع الثاني.
- ١٦ المادة (٧٦): أولا: يكلف رئيس الجمهورية مرشح الكتلة النيابية الأكثر عدداً بتشكيل مجلس الوزراء خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتخاب رئيس الجمهورية. ثانياً: يتولى رئيس مجلس الوزراء المكلف تسمية أعضاء وزارته خلال مدة أقصاها

- ثلاثون يوماً من تاريخ التكليف».
- ١٧ جابر حبيب جابر: معرقنة الديمقراطية التوافقية، جريدة الشرق الأوسط، الأحـد ٢٨ جمادي الثانية ١٤٣٠ هـ ٢١ يونيو ٢٠٠٩، العدد ١١١٦٣.
- ١٨ فرانسيس فوكوياما: بناء الدولة: النظام العالمي ومشكلة الحكم والادارة في القرن الحادي والعشرين، نقله إلى العربية: مجاب الإمام، (الرياض: العبيكان للنشر، ٢٠٠٧)، ص ١٧٤.
- ١٩ حول هذا الموضوع ينظر فرانسيس فوكوياما: المصدر نفسه، ص ١٧٥. وكذلك صومئيل هنتنغتون: من نحن؟ التحديات التي تواجه الهوية الأمريكية، ترجمة: صلاح الدين خضور، (دمشق: دار الراي للنشر،٢٠٠٥) ص ١٢١. أيضاً ازوالد دو ريفرو: انقراض العالم الثالث، ترجمة: د. فاطمة نصر، (القاهرة: سطور جديدة،١٢٠٢)، الفصل الأول.
- ٢٠ غاريث ستانسفيلد: العراق: الشعب والتاريخ والسياسة، (أبو ظبى: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ۲۰،۰۹)، ص۳۶–۳۰.
- ٢١ نقلاً عن أريك دافيس: مذكرات دولة: السياسة والتاريخ والهوية الجماعية في العراق الحديث، ترجمة: حاتم عبد الهادي، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٨)، ص٨.
 - ۲۲ غاریث ستانسفیلد: مصدر سبق ذکره، ص ۳۵.
- ٢٣ بعض المؤرخين يعطون دوراً قوياً لثورة العشرين وجمعية حرس الاستقلال في تشكيل دولة العراق ١٩٢٠ للتفاصيل ينظر وميض جمال عمر نظمى : الجذور السياسية والفكرية والاجتماعية للحركة القومية - الاستقلال في العراق، (ببروت : مركز دراسات الوحدة العربية (١٩٨٤)
 - ٢٤ غاريث ستانسفيلد: مصدر سبق ذكره، المقدمة.
 - ۲۵ أريك دافيس: مصدر سبق ذكره، ص٣٧.
- ٢٦ فالح عبد الجبار: العمامة والافندى: سوسيولوجيا خطاب وحركات الاحتجاج الديني، ترجمة؛ أمجد حسين، (بيروت:-بغداد: منشورات الجمل، ۲۰۱۰) ص۸۰.
- ۲۷ عباس ولى: الكرد «وآخروهم» هوية متشظية.. وسياسة متشظية، ضمن كتاب مجموعة مؤلفين: الإثنية والدولة والأكراد في العراق وإيران وتركيا، تحرير: فالح عبد الجبار وهشام داوود، ترجمة: عبد الإله النعيمي، (بيروت-بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٦)، ص٩٣-٩٤.
- ٢٨ راجع عبد السلام إبراهيم البغدادي: الوحدة الوطنية ومشكلة الأقلَّيات في أفريقيا، ط٢، (بيروت: مركز دراسات الوحدة

- العربية، ٢٠٠٠)، ص ٣٠١. كذلك ينظر نيفين عبد المنعم مسعد: الأقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٨)، المقدمة.
- ٢٩ نقلاً عن مارتن فان برونسن: طرق الكرد إلى بناء الأمة، في مجموعة مؤلفين: الإثنية والدولة، مصدر سبق ذكره، ص٠٤.
- ٣٠ انظر للتفاصيل فيخته: خطابات الى الامة الالمانية، ترجمة وتحقيق: سامي الجندي، (بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشم ١٩٧٩)
- ٣١ فالح عبد الجبار: القومية العربية بإزاء القومية الكردية تأملات في التماثلات والتباينات البنيوية، في مجموعة مؤلفين: مصدر سبق ذکره، ص ۹ ٥٤.
 - ٣٢ المصدر نفسه.
- ٣٣ جابر حبيب جابر: صراع الدولة والهوية في العراق، ضمن كتاب مجموعة مؤلفين: إشكاليات التحول الديمقراطي في العراق، تقديم: جابر حبيب جابر، تحرير إياد العنبر، الجمعية العراقية للعلوم السياسية، (النجف: دار الضياء، ٢٠٠٩)،
- ٣٤ طوني بينيت وآخرون (تحرير): مفاتيح اصطلاحية جديدة: معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع، ترجمة: سعيد الغانمي، (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ١٠٦٠)، ص١١٦.
- 35 David Brown: Contemporary Nationalism Civic, Ethno cultural, and Multicultural Politics, (London:Routledge,2000),p 36
- 36 ((von Bogdandy «et al»; State-Building, Nation-Building, and Constitutional Politics in Post-Conflict Situations: Conceptual Clarifications and an Appraisal of Different Approaches, Max Planck Yearbook of United Nations Law, Volume 9, 2005, p 585
- ٣٧ احتل العراق المركز التاسع في تصنيف مجلة السياسة الخارجية foreign policy الأمريكية ومؤسسة صندوق السلام

- المختصة The Fund For Peace بتقدير حالة الدول في عام ٢٠١٢، في هذا تقرير ترتبت الدول العشر الأكثر فشلاً في تُقدير الباحثين الذين أعدوا هذا التقرير كما يلي: الصومال-الكو نغو -السو دان-تشاد-زيمبابوي-أفغانستان-هايتي-اليمن-العراق. انظر:
- http://www.foreignpolicy.com/failed_states_index_2012_
- ٣٨ رونالد واتس: الأنظمة الفدرالية، (اوتاوا-كندا: منتدى الاتحادات الفدر الية)، ص9.
- ٣٩ منذر الشاوى: فلسفة الدولة، (عمان-بغداد: دار ورد الاردنية-الذاكرة للنشر والتوزيع،٢٠١٢) ، ص١٦٩.
 - ٤٠ المصدر نفسه، ص ١٧٤
- ٤١ فالح عبد الجبار: متضادات الدستور الدائم، ضمن كتاب بدور زكمي احمد وآخرون: مأزق الدستور: نقد ُوتحليل، (بيروت – بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٦)، ص ٨١-
- ٤٢ نصت المادة ١١٥ من الدستور الإيطالي للعام ١٩٤٧ على أن للأقاليم «سلطات خاصة» و«وظائف خاصة» وهذه السلطات والوظائف الخاصة بكل إقليم يحددها نظام أساسي خاص بكل إقليم يصدره مجلس الإقليم. انظر منذر الشاوي: القانون الدستوري، ج١، ط٢، (القاهرة: العاتك لصناعة الكتاب،۲۲٥)، ص ۲۲۶ – ۲۲٥.
 - ٤٣ منذر الشاوى: فلسفة الدولة، مصدر سبق ذكره، ص١٥٤.
 - ٤٤ رونالد واتس: مصدر سبق ذكره، ص ٥٤.
- ٥٤ ماكس فير: العلم والسياسة بوصفها حرفة، ترجمة; جورج كتورة، مراجعة وتقديم رضوان السيد، (بيروت: المنظمة العربية للترجمة،٢٠١١)، ص٢٦٣.
- ٤٦ انظر أنطونيو غرامشي: مختارات من دفاتر السجن، ترجمة: عادل غنيم، (بيروت: دار المستقبل، د.ت).